

مرسوم رقم ٩٠٤٠

تعديل تعريفه الرسوم الجمركية وفقا للنظام المنسق
استحداث بند فرعي محلي من البند التعريفي 48.19

إن رئيس الجمهورية

بناء على الدستور

بناء على القانون رقم ٩٣، تاريخ ١٠ تشرين الاول ٢٠١٨ (منح الحكومة حق التشريع في الحقل الجمركي)،

بناء على القانون رقم ٤٤٦١، تاريخ ١٥ كانون الاول ٢٠٠٠ وتعديلاته (قانون الجمارك)،

بناء على القانون رقم ٩٥، تاريخ ٢٠ كانون الاول ١٩٩٥ وتعديلاته (تعريفه الرسوم الجمركية وفقا للنظام المنسق)،

بناء على اقتراح وزير الصناعة والمالية،

وبعد موافقة مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/٤/٦

يرسم ما يأتي

المادة الاولى: تعدل تعريفه الرسوم الجمركية وفقا للنظام المنسق، على الشكل التالي:

رمز النظام المنسق	نوع البضائع	معدل الرسم	VAT
48.19	نص البند دون تعديل		
من 4819.10 الى 4819.50.10	دون تعديل		
4819.50.20	--- أغلفة من ورق أو كرتون كتيم، مطبوعة بما يدل صراحة على استعمالها في الصناعة المحلية لتعبئة مواد التطرية أو التجميل أو العطور أو مزيلات الروائح.	0%	11%
	الباقى دون تعديل		

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة ويعمل به بعد مرور ثلاثة ايام عمل كاملة على تاريخ نشره لصقا على مدخل مقر رئاسة الحكومة.

بعدا في ٢٧ نيسان ٢٠٢٢

الامضاء: ميشال عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: محمد نجيب ميقاتي

وزير الصناعة

الامضاء: جورج بوشكيان

وزير المالية

الامضاء: يوسف خليل

* لقد تم نشر هذا المرسوم لصقا على مدخل مقر رئاسة الحكومة وذلك في تمام الساعة الواحدة من بعد ظهر يوم الخميس الواقع فيه ٢٠٢٢/٤/٢٨.